الواقع لضرورة القسمه نعم شرط الاولي ان يتقدم ركوب المستاجر والا بطلت لتعلقها بالمستقبل واغتفر ذلك فيها دون نظيره
في نحو دار وثوب لاطاقته دوام العمل وقضيه كلامهم جواز جعل النوبه ثلاثه ايام فاكثر كان يتفقا علي ذلك ولا يخالف العاده وما اتفقا عليه
في العقد وهو كذلك ما لم يضر بالبهيمة او بالماشي وفيه يوجه النص المنع عند طلب احدهما التثليث ما يوافق ذلك فانه قال لان ذلك اضر بالماشي
والمركوب لانه اذا ركب وهو غير تعب خف علي المركوب واذا ركب بعد كلال وتعب وقع علي المركوب كالميت انتهي قال المصنف ويوخذ منه انه
لابد من رضي مالك الدابه بذلك اخذا من قولهم لا يجوز النوم علي الدابه في غير وقته لان النايم يثقل وانه لو مات المحمول لم يجبر مالك الدابه
بلغ علي حمله ولو استاجرها ولم يتعرضا للتعاقب فان احتملتهما ركباها معا والا تهايا فان تنازعا فيمن يبدا به اقرع وسن ان يتجنب شبعا
وان لم يفرط وقوله كاصله مفرطا قيد لاكديه تجنبه لخبر احمد والترمذي وغيرهما ما ملا ادمي وعاءا شرا من بطنه بحسب ابن ادم اكلات
يقمن صلبه فان كان لا محاله فثلث لطعامه وثلث لشرابه وثلث لنفسه والترمذي وحسنه وابن ماجه وابن حبان في صحيحه ما ملا ابن ادم
وعاءا شرا من بطنه بحسب ابن ادم اكلات يقمن صلبه فان كان لا محاله وفي رواية ابن ماجه فان غلبت الادمي نفسه فثلث لطعامه
وثلث لشرابه وثلث لنفسه والبزار باسنادين احدهما ثقات اكثر الناس شبعا في الدنيا اكثرهم جوعا يوم القيمه قاله لابي جحيفه
لما تجشي قال فما ملات بطني منذ ثلاثين سنه والطبراني بسند حسن ان اهل الشبع في الدنيا هم اهل الجوع غدا في الاخره زاد البيهقي
الدنيا سجن المومن وجنة الكافر والطبراني باسناد جيد انه صلي الله عليه وسلم راي رجلا عظيم البطن فقال باصبعه لو كان هذا في غير
هذا لكان خيرا لك والبيهقي واللفظ له والشيخان باختصار ليوتين يوم القيمه بالطويل العظيم الاكول الشروب فلا يزن عند الله جناح
بعوضه اقرؤا ان شئتم فلا نقيم لهم يوم القيمه وزنا وابن ابي الدنيا انه صلي الله عليه وسلم اصابه جوع يوما فعمد الي حجر فوضعه علي بطنه
ثم قال الا رب نفس طاعمة ناعمة في الدنيا جايعة عارية يوم القيمه الا رب مكرم لنفسه وهو لها مهين الا رب مهين لنفسه وهو لها
مكرم والكلام من مال نفسه اما الزيادة علي الشبع من مال الغير الذي لم يعلم رضاه فيحرم مطلقا ومن ماله ومن مال من لا يعلم رضاه يحرم ان
ضر والا فلا وضابط الشبع ان يصير بحيث لا يشتهي لا ان لا يجد له مساغا وان يتجنب سايرا اي جميع لانه ياتي بمعني الجميع خلافا
للحريري من سور المدينه لانه جامع محيط بها وبمعني باقي من السور اي البقيه ومنه حديث اذا شربتم فاسئروا اي ابقوا بقيه انواع
الزينه في الاطعمه والملابس والمحامل والجمال قال في المطلب ويحذر بعض من لا علم عنده من تزيين الجمل بالحلي وكسوته بالحرير فان
كثيرا من وصوله الحرمين يفعلون ذلك وهم اثمون وشاركهم في الاثم من نظر اليه ومن اعجبه ذلك منهم واستحسنه
فاتمه اكثر انتهي قال المصنف في شمل الاستنار وفي كلام ابن جماعه الشافعي نحو ما ذكره هذا المالكي ولم ينجز الي الان عن الحنفيه قول

يعتمد

يعتمد عليه في المسله ونقلهم في المهمه في القول بجواز فرش الحرير والاستناد عليه ربما يقتضي المنع نعم بعض فقهائهم افتي بالجواز
ولعلنا نزداد في المسيلة علما ان شا الله تعالي فلا ينكر علي فاعل ذلك حتي يتحقق الاجماع علي الحرمه او انه يعتقد الحرمه فنحو هذا
شرط في انكار كل محرم فليتنبه له انتهي والترفه والتبسط وهذه الالفاظ الثلاثه كالتنعم معانيها كما يفهم من القاموس وغيره
متقاربه اي يجتنب ذلك في سفره ويجتهد في التواضع في جميع امره لانه اقرب للقبول وروي ابن ماجه انه صلي الله عليه وسلم قال
لمن قال له من الحاج الشعث التفل والشعث بفتح الشين المعجمه وكسر العين المهمله اخره مثلثه البعيد العهد بتسريح الشعر
وغسله والتفل بفتح الفوقيه وكسر الفا التارك للطيب والتنظف حتي تغيرت رايحته واخرج البزار ان من شرار امتي الذين
غذوا بالنعيم ونبتت عليه اجسامهم وابن ابي الدنيا والطبراني في الكبير والاوسط سيكون رجال من امتي ياكلون الوان الطعام ويشربون
الوان الشراب ويلبسون الوان الثياب ويتشدقون في الكلام فاوليك شرار امتي وابن ابي الدنيا مرفوعا شرار امتي الذين غذوا بالنعيم
الذين ياكلون الوان الطعام ويلبسون الوان الثياب ويتشدقون في الكلام وصح بسند فيه مختلف فيه يا ضحاك ما طعامك قال
يا رسول الله اللحم واللبن قال ثم يصير الي ماذا قال الي ما قد علمت قال فان الله قد ضرب ما يخرج من ابن ادم مثلا للدنيا وصح خبر من
الاسراف ان تاكل ما اشتهيت والبيهقي بسند فيه ابن لهيعه عن عايشه رضي الله تعالي عنها راني رسول الله صلي الله عليه وسلم وقد اكلت
في اليوم مرتين من الاسراف والله لا يحب المسرفين وصح خبر كلوا واشربوا وتصدقوا والبسوا في غير اسراف ولا مخيله رواه احمد والنساي
وابن ماجه وصححه والحاكم وصح خبر كلوا واشربوا وتصدقوا ما لا يخالطه اسراف ولا مخيله وروي ابن ماجه والحاكم ان النبي صلي الله
عليه وسلم اكل خشنا ولبس خشنا واحتذي المخصوف قيل للحسن ما الخشن قال غليظ الشعير ما كان رسول الله صلي الله عليه وسلم
يسيغه الا بجرعة ما وروي البيهقي مرفوعا براة من الكبر لبس الصوف ومجالسه فقرا المومنين وركوب الحمار واعتقال العير
او قال البعير ومسلم انه رسول الله صلي الله عليه وسلم خرج وعليه مرط مرحل من شعر اسود والمرط كسا يوتزر به يكون من صوف
او خز والمرحل هو الذي فيه رحال الجمال وروي الترمذي وابو يعلي واللفظ له عن علي كرم الله وجهه قال جلست اليه صلي الله عليه
وسلم وهو صلي الله عليه وسلم جالس في المسجد في عصابة من اصحابه اذ طلع علينا مصعب بن عمير في برده مرقوعه بفروه وكان انعم
غلام بمكه وارفعه عيشا فلما راه صلي الله عليه وسلم ذكر ما كان فيه من النعيم وراي حاله التي هو عليها فذرفت عيناه فبكي ثم قال صلي الله
عليه وسلم انتم اليوم خير ام اذا غدا علي احدكم بجفنة من خبز ولحم وريح عليه باخري وغدا في حلة وراح في اخري وسترتم بيوتكم
كما تستر الكعبه قلنا بلي نحن يومئذ خير نتفرغ للعباده قال بلي انتم اليوم خير قال الحليمي في قوله تعالي اذهبتم طيباتكم في حياتكم الدنيا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)